

2588 - حكم من لبس الجوربين على طهارة ولم ينو المسح عليهما ثم أراد أن يمسخ - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

هل يشترط في المسح على الجورب النية؟ اي انني اذا لبسته على طهارة وحن وقت الظهر ولم انوي ان امسح عليه فهل تصح

الصلاة؟ وان مسحت عليه ام لابد من وجود النية قبل المسح؟ لا حاجة الى - 00:00:00

لا يشترط النية اذا لبسته على طهارة جاز لك المسح عليه وان كنت لم تنوي عند اللبس فانك تمسح عليه. المهم ان تكون لبست على طهارة. فلك المسح عليه حتى تمضي المدة وهي يوم وليلة. للمقيم وثلاثة ايام بلياليها للمسافر بعد الحدث. يعني بعد من اول -

00:00:20

وليس هناك ولا يشترط في هذا ان تسبق النية انك تريد ان تمسح عليه لا يشترط ولا دليل على ذلك. الحمد لله. نعم جزاكم الله خيرا -

00:00:40